

## التعليق على فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (34) لمعالي الشيخ

### صالح آل الشيخ - عقيدة - كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ شروحات كتب الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله شرح كتاب فتح المجيد. الدرس الثالث والاربعون - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال الامام شيخ الاسلام محمد عبد الوهاب رحمه الله تعالى باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه صلى الله عليه وسلم قوله واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم - 00:00:28

ولا تنقض الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا وعن بريدة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش او سرية او صاحب بتقوى الله ومن معه - 00:00:48

من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله في سبيل الله. قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تقدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا ولدوا. واذا لقيت عدوك من المشركين فادعوهم الى ثلاث خصال او خلال - 00:01:04

فايتهن ما اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. ثم ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك ثم ادعوهم - 00:01:23

ثم ادعه من التحول من دارهم الى دار المهاجرين واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين. نعم. فان ابوا ان يتحولوا منها فاخبرهم انهم يكونون كاعراب - 00:01:38

يجري عليهم حكم الله تعالى ولا يكون لهم في الغنيمة وفيه شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين. فانهم ابوا فاسألهم الجزية فانهم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فانهم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم. واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة - 00:01:53

فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتكم وذمة اصحابكم اهون من ان تغفروها ذمة الله وذمة نبيه. واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله. فلا تنزلهم - 00:02:13

فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدرى اتصيب فيهم حكم الله ام لا؟ رواه مسلم فيه مسائل الاولى الفرق بين ذمة الله وذمة الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه وذمة المسلمين. الثانية الارشاد الى اقل الامرين خطرا - 00:02:33

الثالثة قوله اغزوا باسم الله في سبيل الله. الرابعة قوله قاتلوا من كفر بالله الخامسة قوله بالله وقاتلهم السادسة الفرق بين حكم الفرق بين حكم الله وحكم العلماء. السابعة في كون الصحابي يحكم عند الحاجة بحكم لا يدرى اي يوافق حكم الله ام لا - 00:02:56

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فهذا الباب وكالابواب التي سلفت في الدلالة على وجوب تعظيم الله جل وعلا - 00:03:21

بالالفاظ وان ذلك من توحيد سبحانه لان ذمة الله وذمة نبيه تعطى تعظيمها لله جل وعلا وتعظيمها لنبيه صلى الله عليه وسلم تعظيمها لائق به عليه الصلاة والسلام والتوحيد يوجب على العباد - 00:03:48

ان يجعلوا ما لله جل وعلا مما يشركه فيه المخلوق يعني في اصل معناه ما له جل وعلا من ذلك اعظم واجل وارفع فلهذا كان ما عهد

الله جل وعلا عليه - 00:04:20

ووكل عليه باسمه وعقد على الشيء باسمه جل وعلا هذا اعظم مما لم يكن كذلك ولهذا عظمت الایمان صار الحلف بغير الله شركا  
وجبت الكفارة لعظم حق الله جل وعلا - 00:04:40

وماله سبحانه من وجوب توحيد وتعظيمه واجلاله فهنا في هذا الباب بين فيه المصنف رحمة الله ان اعطاء ذمة الله جل  
وعلا وذمة نبيه صلى الله عليه وسلم - 00:05:03

لا يجوز لأن ذلك ينافي ما يجب لله جل وعلا من التعظيم لانه قد يعطي ذمة الله ثم يغفرها وقد يعطي ذمة نبيه صلى الله عليه وسلم  
ثم ينقض ذلك العهد - 00:05:25

فيكون في ذلك اساعة وترك لتعظيم حق الله جل وعلا وحق نبيه صلى الله عليه فاذا مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد ما يجب  
من التأدب في حق الله جل وعلا في الالفاظ - 00:05:49

وان التأدب مع الرب جل وعلا في الالفاظ من كمال التوحيد وان ترك ذلك ينافي كمال التوحيد الواجب والايام ايام النحل وهي قوله  
جل وعلا ولا تنقضوا الایمان بعد توكيدها - 00:06:10

وقد جعلتم الله عليكم كفيا وصدرها واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الایمان بعد توكيدها. العهد عام تدخل فيه صور كثيرة  
فمنها اعطاء الذمة مباشرة لأنك اذا اعطيت من تعاقدت معه ذمة الله - 00:06:35

فقد عاهدته بالله جل وعلا ومن عهد الله ان تحلف على الشيء بالله جل وعلا ولهذا قال سبحانه وعوافوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا  
تنقضوا الایمان بعد توكيدها لأن نسب اليمين - 00:07:02

بعد التوكيد خفر للعهد وكذلك نقد النذر بعد عقبه نوع من مخالفة العهد وكذلك العقود يعني العقد والعهد والایمان والنذور كلها  
داخلة في هذا الاصل ما جاء في هذه الآية وهو ان الله جل وعلا امر بالوفاء بعهده - 00:07:25

فقال واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ومن ذلك الوفاء بذمة الله جل وعلا وتعالى وتقديس وهذه قد لا يملكها المحارب قد لا يملكها المجاهد  
لانه قد يحصل غلط قد يحصل خطأ قد يحصل تعدى - 00:07:58

بان ينسب التعدي والغلط له ولاصحابه هذا لا شك اهون من ان ينسب المعتزمون لله جل وعلا الى نقض عهد الله وذمة الله والمخالف  
لا ينظر الى انه حصل عن خطأ او عن - 00:08:22

سوء تصرف او عن تعد وانما يقول اعطى بذمة الله ثم خفرها هذا ينافي كمال التوحيد الواجب هذا ما يتصل بمناسبة الآية للترجمة  
ولكتاب التوحيد ايضا اذا قوله جل وعلا واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ايجاب للوفاء بكل انواع العهود - 00:08:42

التي عاهد الله جل وعلا العباد عليها توحيد والاعمال الصالحة يعني الطاعات الواجبات وترك المحرمات وكذلك اعطاء  
العهود والعقود للناس وقوله جل وعلا ولا تنقضوا الایمان بعد توكيدها كما سمعت ان هذا ليس فيه منافاة - 00:09:09

ولا تعارض بينه وبين الآيات التي فيها لغو اليمين وكفارة الایمان لأن نقض اليمين بعد توكيده بغير سبب شرعي او من غير كفارة هذا  
كما تقدم لنا انه ينافي التعظيم الواجب لله جل وعلا - 00:09:36

ولهذا قال سبحانه ولا تنقضوا الایمان بعد توكيدها يعني بلا كفارة بل اليمين اذا عقدت وجب ان تفعل او ان انه ان لم تفعل فانه يكفر  
عنها بكفارة اليمين المذكورة في آية المائدة - 00:09:58

وذكر قوله عليه الصلاة والسلام لا حلف في الاسلام وايما حلف في الجاهلية لم يزده الاسلام الا شدة وهذا الحديث فيه ذكر حال اهل  
الجاهلية وان اهل الجاهلية لكي يؤمن بعضهم بعضا - 00:10:18

يتحالفون اما تحالف الافراد او تحالف قبائل او جمادات او نحو ذلك فيتحالفون لأن الاصل انه لا يؤمن بعضهم بعضا وانما يؤمنون اذا  
تحالفوا فيقوى المرء ويسلم اذا عاهد على حلف - 00:10:39

والاسلام لما جاء عقد الاخوة بين المؤمنين وجعل المؤمنين اخوة يسعى بذمتهم ادناهم كما قال سبحانه انما المؤمنون اخوة وقال  
عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي في الصحيح المؤمن للمؤمن كالبنيان - 00:11:03

يشد بعضه وقال ايضا عليه الصلاة والسلام المؤمنون يسعى بذمتهن ادناهم تتكافئ دماوهم ويسعى بذمتهن ادناهم فإذا بالدخول في الاسلام حصل الحلف بان المسلم لا يظلم المسلم ولا يسوءه ولا يعتدي عليه في ماله ولا في عرضه ولا في اهله ولا في نفسه ولا في دمه - [00:11:32](#)

لا بالقول ولا بالعمل هذا حصل في الاسلام بالدخول في الاسلام، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام لا حلف في الاسلام فاعظم الاحلاف بين اهله الاسلام وفي الاسلام ايضا شرع افشاء السلام - [00:12:06](#)

كما امر بذلك النبي عليه الصلاة والسلام حين دخل المدينة كما في حديث عبد الله ابن سلام وفي غيره قال عليه الصلاة والسلام ايتها الناس اطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام - [00:12:26](#)

وفي رواية وافشوا السلام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام و عمر عليه الصلاة والسلام بافشاء السلام فقال الا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم فيما بينكم افشووا السلام بينكم - [00:12:45](#)

والسلام اذا القي فهو عقد وعهد تقول لمن سلمت عليه السلام عليك يعني مني فلن يأتيك مني الا السلامة بنفسك وفي عرضك وفي مالك، فإذا القي السلام فهو نشر للسلامة في التصرفات والاقوال والاعمال بين المسلم والمسلم عليه - [00:13:01](#) فاعظم ما يكون به التحابب افشاء السلام لم؟ لانه يعني اني لن اعتدي عليك في مال ولا عرض ولا نفس فهو اذا عهد خاص كلما قاله القائل فقد عاهد على ذلك. ومن لا يفقهه - [00:13:28](#)

يلقي السلام ويغفر هذا الكلام يعني يعود على قوله السلام عليكم بالتكذيب حيث يسلم ثم ما يسلم منه الناس من اقوالهم واعمالهم. في اقواله واعماله لهذا ثبت عنه عليه الصلاة والسلام - [00:13:48](#)

الصحيحين انه قال المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده لانه سلم اسلم فسلم فسلم فكذلك من افشي السلام. اذا في الاسلام لا حاجة الى الاحلاف لكتف الاعتداءات وليه رفع الظلم ما بين المؤمنين واشبه ذلك. لان هذه كان اهل الجاهلية يفعلونها ليقوى المرء بمن يحالقه - [00:14:08](#)

لا حاجة اليه ونهى عنه عليه الصلاة والسلام فقال لا حلف في الاسلام لكن لما ضعفت ذمم الناس قلت انواع وفائهم بالمواعيد بالعهود والمواثيق. فربما احتاج بعض اهل الاسلام فيما بينهم الى ميثاق لكتف الشر - [00:14:45](#)

او الى عهد لدفع الاذى فاذا كان كذلك وانه لن يكفي الشر الواجب الا بميثاق فلا بأس ولا ينافي هذا الحديث وهو قوله لا حلف بالاسلام لان هذا معناه ان من اخذ بالاسلام فلا يحتاج الى ان يعقد حلفه. لكن - [00:15:12](#) اذا اذنب الناس وعظمت ذنوبهم وتركوا حق الاسلام فان تأكيده لاجل فسقهم والاجل خوف مخالفتهم لحق الاسلام. فان تأكيد ذلك بحلف ونحوه او مواثيق او معاهدات ان هذا لا بأس به لانه - [00:15:37](#)

ما احتاج اليه الا لضعف اهتمام الناس ايقائهم بعقد الاسلام وعهد الاسلام وهذا يدل على ان حق الله جل وعلا والاسلام له هو الذي جمع المؤمنين وهذا العهد العام هو الذي به تآخى المؤمنون. فاذا كان كذلك - [00:15:57](#)

كان الابقاء بالعهد الصريح وباعطاء الذمة ذمة الله وذمة نبيه الصريحة كان لا شك اعظم واجل واجل. فاذا كان هناك من يخرم عهد فيكون اثما وظالما فكيف بمن نص على ذمة الله وذمة نبيه او على عهد الله ثم بعد - [00:16:24](#)

يفره ولهذا قال جل وعلا فيمن عاهد الله فخالف عهده قال سبحانه في سورة براءة منهم من عاهد الله لان اتنا من فضله لصدقهن ولنكون من الصالحين. فلما اتاهم من فضله بخلوا به. وتولوا - [00:16:50](#)

وهم معرضون فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون فدل هذا على ان اعطاء العهد ثم مخالفته العهد بالله ثم مخالفته هذا اشد من الكذب - [00:17:10](#)

واشد من مخالفة عهد الاسلام العام لان هذا تنصيص على عهد الله وعلى الوفاء بذمة الله وهذا لا شك ان اخلال به ينافي كمال التوحيد الواجب بهذا يتضح وجه ذكر - [00:17:27](#)

الشيخ رحمة الله للایة وللحديث اللاتي بعده وذكر الشارح ما اورد من الاحاديث. نعم قوله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا

امر اميرا على جيش او ثريا - 00:17:45

او صاه في خاصته بتقوى الله تعالى فيه من الفقه تأمير الامراء ووصيته صان الحربي ايه فيه من الفقه تأمير الامراء ووصيتهم. هم.

قال قال الحربي السرية الخيل تبلغ اربعين نحوها والجيش ما كان اكثر من ذلك حرب احد اصحاب الامام احمد - 00:18:02

المعروفين لغوي له كتاب غريب في الحديث وتقوى الله التحرز بطاعته من عقوبته قلت وذلك بالعمل بما امر الله به والانتهاء عما نهى

عنه قوله ومن معه من المسلمين خيرا. اي ووفاه بمن اى وصاه بمن معه وان يفعل معهم خيرا من الرفق بهم - 00:18:30

اليهم وفضل الجناح لهم وسبح التعاظام عليهم قوله ابدأوا باسم الله هذا اي اشرعوا في فعل الغزل مستعينين بالله مخلصين له. قلت

فتكون الباء في باسم الله هنا للاستعانة والتوكيل على الله - 00:18:55

قوله قاتل من كفر بالله هذا العلو يشمل جميع اهل الكفر محاربين وغيرهم. يعني ويكون معنا باسم الله عشان يغزو مستعينين بالله

جل وعلا متسلين بكل اسم له او تكون البال للتبرك - 00:19:17

تكون اغزوا متبركين بكل اسم لله جل وعلا نعم قوله قاتلوا من كفر بالله هذا العموم يشمل جميع اهل الكفر المحاربين وغيرهم. وقد

خصوص منهم من له عهد وركن من له عبد ورهبان والنسوان ومن لم يبلغ الكن. وقد قال متصلا به ولا لذا وانما نهى - 00:19:48

عن قتل الرهبان والنسوان لانه لا يكون منهم قتال غالبا وان كان منهم قتال او تدبير قتالوا قلت وكذلك الذري والاولاد قوله ولا تغلوا

ولا تغدوا ولا تمثروا. الغلول الاخذ من الغنية من غير قسمتها. والغدو نقض العهد - 00:20:19

والتمثيل هنا التشويه بالتقديم التشويه بالقسيم. كقطع انه واذنه والعبث به. ولا خلاف في تحريم الغلول وفي كراهيته مهلة قوله واذا

لقيت عدوك من قوله وكذلك قول الامام الشيخ عبدالرحمن رحمة الله وكذلك الذري والاولاد - 00:20:43

هذا قول والقول الثاني ان من لم يبلغ الحلم ولم يكن ابنه فانه لا يقتل لانه ان قاتل فاتبع لا بالقصد واستدلوا على ذلك بحديث كعب

القرضي يعني منبني قريظة ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:07

امر ان يقتل من انبت منبني قريظة الذين قاتلوا ف قال فكشفوا علي فلم يجدوني ان بث فتركوني وهذا عندي اظهر نعم قوله واذا

لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث قال او فصال - 00:21:37

الرواية بالشك وهو من بعض الرواية ومعنى الخلال والخصال واحد عنوا فايتهن فايتهن ما اجابوا تقبل منهم وكف عنهم. قيدناه عن

يوثق بعلمه وتقديره بايتهن على ان يعمل فيها اجابوك على ان يعمل فيها اجابوا. لا على اسقاط حرف جر. وما زائدة -

00:22:06

ويكون تقدير الكلام لان النص بنزع الخافض متوقف على السماء ونصب اي لنذه الخاطر ما لها اصل في السماء لهذا يكون تسيبيط

ال فعل اجابوه عليها انساب من النصب يعني باسقاط حرف الجا - 00:22:38

نعم ويكون تقدير الكلام فالى ايتهن اجابوك فا قبل منهم كما تقول جئتكم الى كذا وفي كذا فيعيد الى الثاني بحرف جر قلت فيكون في

ناصب اي كنت فيكون في ناصب انتهن ايتهن وجهان ذكرهما الشارح - 00:23:00

اول منصوب على الاشتغال والثاني على نفع الخافض قوله ثم ادعهم الى الاسلام ذكرهم السارح من يعني من يعني ده؟ الشيخ

سليمان وقف عند باب ما جاء في المصورين على تتمة - 00:23:24

هذه تسمة من الشيخ عبدالرحمن ويوضع لها ويبحث الذي نقل عنه هنا ايش هم كلام القرطبي وذكر القرطبي هنا كيف الكلام وينه

وين كلام انا ما سمعت قال القرطبي مرة انا وينه - 00:23:47

قاله في المسلم يحكم ويحكم لكن دائم اذا قال الشارق مصطلح فيفتح المجيد يعني به الشيخ سليمان يمار مرة مثلا عشرات المرات

قالها ذكره السالف قاله السالف يعني صاحب الاصل الشيخ سليم - 00:24:20

هناك شرح اخر اسباب التوحيد كامل ايضا لكنه مفقود راح معاك غدوة الحملة المصرية في الدرعية وهو شرح اخي الشيخ سليمان بن

عبد الله علي بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب شرح كتاب التوحيد - 00:24:46

ويثنون على شرحه لكنه فقد مع الحملة ولم يطلع عليه لما نعلم احد يعني من من علمائنا ومن فهل كان عند الاولين ام لا؟ الظاهر انه

لم يكن لانه لو كان عندهم لنسخوك وتداوله - 00:25:11

نعم قوله ثم ادعوا الى الإسلام كذا وقعت في الرواية في جميع نسخ كتاب مسلم ثم ادعوهم لزيادتكم والصواب اسقاطها كما روي في غير كتاب مسلم كمصنف أبي داود وكتاب الاموال لابي عبيد لان - 00:25:32

كذلك هو ابتداء تفسير التلات خصال وقوله ثم ادعهم الى التحول الى دار هذا المثل الحر الجملة اللي فيها حاجة. قوله ثم ادعهم الى الاسلام اذا لقيت عدوكم من المشركين فادعوهم الى ثلاثة خصال او فلان. وايتها ما اجابوك فاقبل منها. اهيا - 00:25:54  
فايتها ما اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. ثم ادعهم الى الاسلام فان اجابوا فقبل منهم. ثم ادعهم الى التحول الى دار المهاجرين وقوله ثم ادعهم الى التحول الى دار المهاجرين يعني المدينة وكان في اول الامر وجوب الهجرة الى المدينة على كل على -

00:26:28

على كل من دخل بنفي الاسلام وهذا يدل على ان الهجرة واجبة على كل من امن من اهل مكة وغيرهم قوله فان ابو ابا ان يتتحولوا يعني ان من اسلم ولم يهاجر ولم يجاهد لا يعطى من القوت ولا من الفيء شيئا - 00:26:56

وقد اخذ الشافعي رحمه الله تعالى بالحديث في الاعراب فلم ير لهم من الشيء شيئا وانما لهم الصدقة الصدقة المأخوذة من اغنيائهم فترد على فقرائهم. كما ان اهل الجهاد واجناد المسلمين لا حق لهم في الصدقة عنده - 00:27:17

واصرف كل مال في اهله وسوى مالك رحمه الله تعالى وابو حنيفة رحمه الله بين الماليين وجوز فرخهما الضعيف قوله فانهم ابو فاسألهم الجزية. فيه حجة لمالك واصحابه والاذاعي في اخذ الجزية من كل كافر - 00:27:37

عربيا كان او عربيا كان او غيره كتابيا كان او غيره وذهب ابو حنيفة رحمه الله تعالى الى انها تؤخذ من الجميع الا من مشرك العرب ومجوسهم وقال الشافعي لا تؤخذ الا من اهل الكتاب عربا كانوا او عجما. وهو قول الامام احمد. وهو قول الامام - 00:27:59  
احمد في ظاهر مذهبه وتؤخذ من الم Gors. قلت لان النبي صلى الله عليه وسلم اخذها منهم وقال قمي بها في المكان. قموا بهم. اهتموا بهم سنة اهل الكتاب. قال العلماء لان لهم شبهة كتاب - 00:28:24

ندوس مشركون لكن لما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عنهم قال سنوا بهم سنة اهل الكتاب لان لهم شبهة كتاب كما قال العلماء والله وقد اختلفوا في القدر المفروض من الجزية فقال مالك اربعة دنانير على اهل الذهب واربعون درهما على اهل - 00:28:44  
على اهل الورق وهل ينقص منها الضعيف او لا قوله الشافعي فيه دينار على الغني والفقير. وقال ابو حنيفة رحمه الله والخوفيون على ولی ثمانية على الغني ثمانية - 00:29:13

ثمانية واربعون درهما والوسط اربعة وعشرون درهما. والفقير اثنا عشر درهما. وهو قول احمد بن حنبل رحمه الله قال قال يحيى ابن يوسف الطبرسي الحنبلي رحمه الله تعالى وقاتل يهودا والنصارى وعصبة الم Gors فانهم - 00:29:34  
ان منجزية على الادو الاثنا عشر درهما على الادون على الادون اثنتي عشر درهما افترضنا. اي نعم واربعة واربعة من بعد عشرين زد لاوسطهم حال ومن كان منفرا ثمانية مع ارض قال قال يحيى ابن يوسف الصبصري الحنبلي رحمه الله تعالى - 00:29:59  
وقاتل يهودا والنصارى وعصبة الم Gors فانهم سلموا الجزية اسددي على الادول الاثنتي عشر درهما على الادون على الادون اثنا عشر درهما درهما اثر ضنك. اي نعم واربعة واربعة من بعد عشرين زد - 00:30:28

لاوسطهم حال ومن كان موسرا ثمانية مع اربعين لتنقضى وتسقط من صبيانهم ونسائهم. وشيخ لهم ثان واعمام واعمى مقعدى واعمى مقعدي وذى الفقر والمجنون او عبد مسلم ومن وجبت منهم عليه فيهendi - 00:30:51

وعند مالك وكافة العلماء على الرجال الاحرار البالغين العقلاء دون غيرهم. وانما تؤخذ من كأن تحت قهر المسلمين لا ممن نأى بداره ويجب تحويله الى بلاد المسلمين او حربهم قوله اذا حاصرت اهل حصن. انا اقول البحث الفقهى - 00:31:15  
له مكانه انه استفراد لطرح الحديث قوله اذا حاصرت اهل حصن الكلام الى اخره فيه حجة لمن يقول من الفقهاء واهل الاصول ان المصيبة في مسائل الاجتهاد واحد. ان المصيبة في مسائل - 00:31:38

والى الاجتهاد واحد وهو المعروف من مذهب ما لك وغيره ووجه الاستدلال به انه ووجه الاستدلال ووجه الاستدلال به.

ووجه الاستدلال ووجه الاستدلال به انه صلى الله عليه وسلم قد نص على ان الله تعالى قد حكم حكما معينا في -

00:31:59

مجتهدات فمن وافقه فهو المصيب ومن لم يوافقه فهو المخطئ، المجتهدات المجتهدة يعني المسائل المجتهد فيها اما النساء فلا نعلم  
فيهم مجتهدة لان هذا العلم ذكر لا يصلح له الا الذكور - 00:32:23

حتى الصحابيات عائشة رضي الله عنها وامهات المؤمنين وبعض فقيهات الصحابة نعم. قوله واذا حاصلت اهل حس فارادوك ان  
تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه. الحديث ائمه العهد وتغفر تقصى يقال يقال اخطرت الرجل اذا نقضت عهده وخطرته - 00:32:42  
الجلسة ومعنا دائما في اللغة اذا جاءت من كتب وتفسير فعل منسوب الى متكلم بايذاء فان ما قبلها يكون مضموما وما بعدها يكون  
مفتوح اقول اقمت الامر اذا عملته فاحسنت عمله - 00:33:12

ما تقول؟ تقول احسنت الامر اذا عملته لا غلط يقال اقمت الامر اذا احسنته فامنت يعني ما بعد اذا يكون منسوب للمخاطب وما قبلها  
من ثواب للقهر نعم ومعناه انه خاف من نقد من لم يؤمن لم يعرف حق الوفاء حق الوفاء بالعهد. كجملة الاعراب فكانه يقول -

00:33:45

ان وقع نبض من متعد اعظم ومعناه انه خاف من نقض من لم يعرف حق الوفاء بالعهد كجملة الاعراب كأنه يقول ان وقع نقض من  
من متعدد معتمد كان لان الاعراب والبادية كما وصفهم الله جل وعلا الاعراب اشد كفرا ونفاقا - 00:34:23

واجدروا الا يعلموا حدود ما انزل الله على رسوله كجملة الاعراب يعني كعامة الاعراب والبادية. نعم فكانه يقول ان وقع نقل من متعد  
معتمد كان نقض عهد الخلق اهون من نقض عهد الله تعالى والله اعلم. قوله - 00:34:51

هو قول نافع وقد سئل عن الدعوة قبل القتال ذكر فيه ان مذهب ما لك يجمع بين الاحاديث في الدعوة قبل القتال قال وهو ان مالكا  
قال لا يقاتل الكفار قبل ان يدعوا. ولا تلتمس - 00:35:13

ولا تلتمس غرتهم الا ان يكونوا قد بلغوا ولا تلتمس غركم. ولا تلتمسوا غرتهم الا ان يكونوا قد بلغتهم الدعوة بلغتهم قد بلغتهم الدعوة  
فيجوز ان تلتمس غرتهم تلتمس فيجوز ان تلتمس - 00:35:33

يعني كأنه تنبئه على حديث ابن عباس الذي في مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بنى المصطلق وهم غارون يعني قاتلهم  
وهم غارمون ما يدررون و الاصل الدعوة قبل القتال - 00:35:53

هذا عامة الاحاديث على هذا السنة والسير على صاحبها افضل الصلاة والسلام انه لا يؤذى احد حتى يدعى ويبيّن له ولا يؤخذ احد  
على غرظه. لكن اذا كان من اريد غزوه على غرة - 00:36:17

مقاتلا او قد بلغته الدعوة فعانت وصار في مقام المعاند المكابر فانه يجوز باجتهاد الامام لمصلحة خلاف الاصل ولكن الاصل ان لا  
يؤذى احد الا بعد الدعوة وهذا مفهوم من - 00:36:43

قول الله جل وعلا وما كان معاذين حتى نبعث رسولا. كذلك هذا الحديث وكذلك غيره فإذا حديث ابن عباس انه غدا من المصطلح  
وهم غافون وقول مالك هنا هذا هو الصحيح - 00:37:06

المسألة انه يجوز لمصلحة يراها الامام اذا كان اولئك قد بلغتهم الدعوة فعandوا وثابروا ولم يدخلوا فيها لا يشترط في في هؤلاء ان  
يقال لا يقاتلون حتى يبلغوا بانهم سيقاتلون - 00:37:26

بل يجوز في حق بعضهم اذا رأاه الامام او من يقوم مقامه يجوز ان يغزوا وهم غارون نعم وهذا الذي صار اليه ما لك هو الصحيح.  
لان فائدة الدعوة ان يعرف العدو ان المسلمين لا - 00:37:46

يفاتلون بالدنيا ولا من عصبية وانما يقاتلون للدين. فإذا علموا بذلك امكن ان يكون ذلك سببا سببا ميلا لهم الى الانقياد  
إلى الحق بخلاف ما اذا جهلو مقصود المسلمين. فقد يظنون انهم يقاتلون للملك وللدنيا فيزدادون - 00:38:21  
والله اعلم هذا واقع نعم كم بقي من باب الان؟ على الله ناخذها يعني؟ طيب اقرأ كما في اسئلة على الباب هذا منتقل الى النصاري  
لهم كتاب والمجوس يقول العلماء لهم شبهة كتاب - 00:38:46

لأنهم أنا ما اعرف حقيقة كتاب المجروس ما هو؟ لأن كتابهم اللي عند المجروس ينسبونه إلى أحد الانبياء هذا ظاهر فهمي أنا ولست على ثباتاً من ذلك نعم، أيه - [00:39:29](#)

تفسيره أقول أيش تفسيره أيمن صلي الله عليه وسلم إلى الله أعلم أو لا أدرى طيبة بسم الله بسم الله أي عمل تعمله الأفضل أن تستعين فيه بالله جل وعلا، إذا قلت في الابتدائي - [00:39:50](#)

بسم الله مستحب أن تبدأ لأن التسمية لا تجبه إلا في خمسة مواضع فقط وليس منها عند الطعام تقول بسم الله على الاستحساب يعني أكل بسم الله يعني مستعيننا بالله جل وعلا متوكلاً باسمه - [00:40:31](#)

أو أكل متبركاً بسم الله باسمه الله في جميع المواضع الباء لها نحو من خمسة عشر استعاناً عند اللوحات أصلها للانصاف والانصاف قد يكون في المكان وقد يكون في المكانة - [00:40:56](#)

وقد يكون في الأزمنة وقد يكون في الذوات ها يتفرع عن هذا الاستعانة فإذا قلت بسم الله عند ارتداء القراءة يعني كانك قلت قراءتي هذه مستعيناً فيها ملتصقاً بحجاب الله مستعيناً فيها بالله - [00:41:38](#)

الاستعانة فيها معنى قرب وانك الصقت حاجتك ها بالله جل وعلا، هذا ربط ما بين المعنى الفرعى والمعنى الأصلى في النحو، في معاني الباقي إذا قلت مثلاً مررت بفلان أيش معناها؟ يعني مررت بمكان ملاصق لمكان فلان، من قريب منه ويعني المنافقه - [00:42:11](#)

إذا هنا الالصاق قد يكون في الدواب قد يكون ها في المكانة والأزمنة والمعاني فهذا من يتفسر بالاستعانة والسببية أيضاً أقول من من معاني البعث تقول مثلاً هذا الزرع بالماء - [00:42:39](#)

نباً يعني أيه؟ بسبب انبت انزلنا من السماء ماء وانزلنا من السماء ماء مباركاً فابتنتنا به جنات وحبات إلى آخره راقص قالوا حروف المعاني أنا مهمة لطالب العلم، هذى يا جماعة الأسئلة اللي مهي في الموضوع - [00:43:12](#)

تجمعها أقرأ الباب من الباب ما جاء في الأقسام على الله عن جندب ابن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل والله لا يغفر الله لفلان - [00:43:38](#)

فقال الله عز وجل من ذا الذي يتأنى علي لا أغفر للغلام؟ أني قد غفرت له واحببت عمله، رواه مسلم وفي وفي حديث أبي هريرة أن القائل رجل عابد قال أبو هريرة تكلم بكلمة أو بكى الدنيا هو آخرته - [00:43:55](#)

فيه مسائل الأولى التحذير من الثانية على الله الثانية كون النار أقرب إلى أحدها من شراك نعله الثالثة إن الجنة إن الجنة مثل ذلك، الرابعة فيه شاهد لقوله إن الرجل ليتكلم بالكلمة - [00:44:15](#)

الحديث الخامسة إن الرجل قد يغفر الله له بسبب هو من أكره الأمور إليه قال الشارق رحمه الله تعالى قوله باب ما جاء في الأقسام على الله ذكر المصنف في حديث جند جندب في حديث - [00:44:36](#)

فيه جندب بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل والله والله لا يغفر الله لفلان، قال الله الله عز وجل من ذا الذي يتأنى علي لا أغفر لفلان، أني قد غفرت له واحببت عملك، رواه مسلم، قوله - [00:44:54](#)

يتأنى ان يحلف والأنية بالتشديد الحنف، وصح من حديث أبي هريرة قال البغوي في شرح السنة وتساق بالسند إلى عكرمة بن عمارة قال دخلت مسجداً هذا الباب ذكر فيه الإمام رحمه الله تعالى ما جاء في الأقسام على الله من النهي - [00:45:14](#)

وان الابتسامة على الله لا يجوز في أكثر أحواله بمناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي عنا الأقسام على الله جل وعلا فيه ترك للتعظيم الواجب لله جل وعلا لأن من عظم الله سبحانه وتعالى وعرف حقه وعرف تصرفه في ملكوتة فإنه لا يقسم - [00:45:40](#)

على الله جل وعلا أن يكون حال فلان في الآخرة كذا أو أن يكون مغفورة له أو أن لا يكون مغفورة له أو أن يكون معدباً أو غير معدب، لأن علم هذه عند الله جل وعلا، وإن الله سبحانه يتصرف في ملكوتة كيف يشاء - [00:46:14](#)

لا معقب لحكمه يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد، فالتعظيم الواجب لله جل وعلا يوجب على الموحد لا يغتر بنفسه ولا يقسم بالله جل وعلا أو على الله سبحانه لا يفعل بأحد - [00:46:34](#)

مغفرة او ان لا يفعل باحد عذابه فإذا كان الاقسام على الله فيما يختص به ربنا جل وعلا من غفران الذنوب ومن تكفير السيئات ومن ادخال الجنة او الارχاج من النار فان الاقسام على هذه الحال حرام ولا يجوز وينافي كمال التوحيد الواسع. واما ان اقسم على الله -

00:46:59

وعلا في صدقه فيما قال او في تحقيق امر يحصل في الدنيا لنفسه ويكون في اقسامه على الله جل وعلا راجيا الاجابة من الله جل وعلا غير متعال فان هذا - 00:47:27

لا بأس به لمن قوي يقينه بربه وعلم من حاله ان الله جل وعلا يستجيب له. وهذا هو توجيه ما جاء في احاديث متعددة ان فلانا اقسم على الله بكتدا او اقسم بالله ان لا يكون كذا - 00:47:48

من ما يحصل في الدنيا وفيه ايضا في الحديث وان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره يعني فيما يحصل في الدنيا وما يكون من احوال اما تصديق خبر او انتصار او ما اشبه ذلك. اما ما يختص بالله جل وعلا من افعال - 00:48:13

سبحانه وما يفعله بالعباد من مغفرة وامانة واحياء واحياء وابشه ذلك تعذيب بالنار او تعذيب في القبر او اهلاك عام او ما تقتضيه حكمته سبحانه فان هذا لا يناسب الاقسام على الله به لانه لا مصلحة للعبد فيه وانما هو يخبر عن فعل الله جل وعلا بما ليس له -

00:48:33

به علم وهذا ينافي التعظيم الواجب لله جل وعلا وهذا الحديث الذي ساقه الامام رحمه الله تعالى في الباب ظاهر الدلالة على ذلك وفيه من الفوائد ان العبد المؤمن يجب عليه ان يخاف على نفسه منه فلا - 00:49:02

تأتي لسانك فانه قد ثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه قال وان الرجل ليتكلم بكلمة لا يلقي لها بالا يهوي بها في النار خريفا. وهذا الرجل من بنى اسرائيل تكلم بكلمة اوبقت دنياه - 00:49:25

واخرته لانه تألى على الله يعني تعالى على الله. والله سبحانه لما قال العبد والله لا يغفر الله لفلان قال من ذا الذي يتأنى علي؟ يعني يتعالى علي ويعظام علي حيث يتصرف في مغفرتي والمغفرة بيد الله - 00:49:43